

الفتاوى - المعاملات - القرض والربا - الفتوى ٠٣٧ : يخصم البنك ٢ دولار من راتبي لقاء إيداعه ؟ قرض من المؤسسة التي أعمل بها يتم إضافة ١ في الألف عند السداد فهل هذا ربا ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٧-٠٣-٠١

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

- ١ - املك حسابا مصرفيا في احد البنوك لاستلام الراتب حسب شروط المؤسسة التي اعمل بها ويخصم البنك قدر ٢ دولار من راتبي هل في هذا شيء ؟
 - ٢ - المؤسسة التي اعمل بها تؤمن نظام قروض للموظفين من ادخاراتهم التي تقتطع من الراتب أصلا و لكن يتم إضافة ما مقداره ١ في الألف عند السداد فهل هذا ربا ؟ .
- وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:

أما السؤال الأول فلا حرج من ذلك مادمت تعطي البنك ولا تأخذ منه فكأنها أجر المعاملة. وأما السؤال الثاني فلا تفسر تلك الزيادة إلا أنها ربا وهي حرام.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين